جزءا عن المبتدا او صفة او صلة او حالا او عنه لا كشيء غائب ليعود الى المبتدا به كالهاء في جاء
او عليه كالضمير كاللام في نعم الرجل زيد بلا واسطة او بواسطة كنعم صاحب الرجل زيد او وضع الظاهر
موضع المضمر نحو الحاقة ما الحاقة والقارعة ما القارعة او يكون الجملة الواقعة خبرا مفسرة للمبتدا
فيكون التفسير بمنزلة العائد الضمير نحو قل هو الله احد فلو قال بدل قوله قل هو من الضمير قل من العائد
كما هو عبارة الكافية لكان شاملا لغير الضمير الظاهر لكن لما كان الضمير عمدة واشهر اعتمد بذكره
فان قيل يشكل بقولهم حسبك زيد فان الجملة وقعت خبرا لزيد ولم يكن فيها ضمير ولا غير ضمير كما
وقع الظاهر موقع المضمر وكون الجملة مفسرة للمبتدا وكون الجملة مشتملة على اللام مع انها خبر
واجيب عنه بانه لا نسلم ان حسبك خبر لزيد بل هو جملة على حدة وزيد خبر مبتدا محذوف وعلى تقدير
وان سلمنا انها خبر فكون معنى الاشارة فيه عائدا الى زيد فهو في حكم اللام في نعم الرجل
قوله ويجوز حذفه اي الضمير لتعذره مما عداه كاللام ووضع الظاهر وغيره عند
وجود القرينة المقالية او الحالية ثم القرينة في المقام العلامة وفي الاصطلاح امر دال على
تعيين الشيء لا بالوضع نحو لي منوان بدرهم والبر الكر بستين درهما اي منوان
منه والكر منه فالقرينة على حذف الضمير هيهنا هو الصدق الساعر لانه لما ابدا بذكر السمن
علم منه ان منوان من السمن بدرهم لا غير السمن كالبر والدهن واذا ابدا بذكر البر علم منه
ان الكر من البر لا غير كالتمر والتمر ونحوهما وبهذا ان مثل القرينة الحالية تامل ثم ا
علم ان المبتدا الثاني لا يخلو من ان يكون نكرة كمنوان او معرفة كما في مثال الثاني والكان
نكرة فالقاعدة في تقدير الضمير ان يقدر الضمير في جانب المبتدا فقط ويجعل كون ذا

ذلك

ذلك الضمير صفة للمبتدا حتى تخصصه به ولا فلا يصح كونه مبتدا وان كان معرفة فلك الخيار
في كون ذلك الضمير متعلقا بالمبتدا الثاني او من مبتدا متعلقات الخبر كما في المثال الثاني
وعلى هذا القياس غيرهما ثم الكر اثنا عشر وسقا كل وسق ستون صاعا والصاع الذي عليه
الصلوة والسلام لما فرغ عن بيان الخبر بكونه جملة شرع الآن في حكم اخر فقال وقد يقدم الخبر
على المبتدا اذا دخل كلمة قد في قوله وقد يقدم اشارة الى ان التقديم عليه ليست بكثرة بل
على قلته اذا كان ظرفا نحو في الدار زيد للتوسع في الظروف ما لا يكون في غيرها وسيجيء
علته لتوسع عن قريب انشاء الله تعالى ثم تقديم الخبر على نحو عين جاريه واجب فيما كان
المبتدا نكرة مع كون الخبر واجب التقديم وان كان معرفة فيكون الخبر لا جائز التقديم انتهى
لكن المصنف اطلق الكلام بتنبيها لظهور الحال فان قيل تقييد تقديم الخبر بكونه
ظرفا ليس بسديد لجواز تقديم الخبر غير الظرف كما في قولهم نعم الرجل زيد على بعض الوجوه
فان قوله نعم الرجل جملة وقعت خبرا عن زيد مقدمة عليه ولم يكن ظرفا وكذا قوله
قام الزيدان وقاموا الزيدون وقمن النساء وغيرها مما لا يعد ولا يحصى او
اجاب البعض عنه بان تقديم الظروف على المبتدا جائز من غير ضرورة داعية
اليه واما تقديم غير الظروف فجائز عند مسيس الحاجة اليه كما في نعم الرجل لان تقديم
نعم الرجل انما هو لاجل التخصيص بعد التعميم لاجل تكرار المدح او الذم في المخصوص
وذا لا يحصل الا بتقديم الخبر على المبتدا وكما في قوله قاما الزيدان فان الزيدان في
قوة التخصيص بعد التعميم اعلم ان كون الخبر ظرفا بنفسه جزء عند المحققين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)